

حكم الاستراح في الرواية هل هو حجة؟

عبدالله السعد

احسن الله اليكم يقول شيخنا الكريم قول اهل العلم هذا ما استقر عليه الاصطلاح هل هو ملزم لطالب الحديث؟ ام لابد من الرجوع الى ما قبل الاصطلاح اتحاد التقدم للكلام عليه ما استقر عليه الاصطلاح كما تقدم يعني مثلا الحسن - [00:00:00](#) هو جواية الثقة الذي خف ضبطه. هذا استقر عليه الاصطلاح ما قبل هذا الذي استقر عليه اصطلاح الأئمة يطلقون الحسن ويقصدون يعني اشياء اخرى يقصدون فتقدم مثلا عنده ان الحسن ليس هو جواية الثقة الذي خف ضبطه وانما عند - [00:00:19](#) الحسن الحديث الذي فيه ضعف او معلول لكن ليس هو بالساقط كما انه ليس هو بالمقبول ويطلقون الحسن ويريدون به الغرابة نعم يعني ما استقر عليه الاصطلاح هذا ليس يعني بملزم لكن انت لابد ان تبين لو اردت ان تخالف الاصطلاح - [00:00:43](#) الذي وقع الاستقرار عليه لابد ان تبين. تبين انت منهجك اني انا اريد بالحسن كذا اريد هذا الحديث اسناده صالح ابيد به كذا. قصدي به كذا نعم فالانسان اذا كان له - [00:01:12](#) اصطلاح خاص يخالف ما استقر عليه اصطلاح الاصطلاح ينبغي له ان يبين اصطلاحه. نعم - [00:01:29](#)